لانه ليس بجزء منها لان الصباح من اجزاء النهار بل ملاق لها مع زيادة التحقيق
والبيان وانما شرطوا ذلك لان الغرض الوضعي في الفعل المتعدي بحتى ان يقتضي
ما تعلق الفعل به شيئا فشيئا حتى يأتي عليه وذلك الغرض انما يتحقق بذكر اخر جزء من
الشيء او ما يلاقي آخره ثم اختلف النحاة في ان ما بعدها اي ما بعد حتى هل يدخل فيما قبلها
ام لا فقال عبد القاهر ان حتى حرف ان ما بعدها يدخل فيما قبلها فاكل الراس بضم الهمزة
مجهول اكل وكذا نام الصباح بكسر النون مجهول نام من النوم في المثالين المذكورين وكذا
يدخل ما بعدها فيما قبلها عند ابن الحاجب وجار الله العلامة وعند اكثر النحاة لا يدخل
ما بعدها فيما قبلها هكذا قال ابن جني وابو نصر الفارابي الا ان هذا الاختلاف
لا يستقيم قولا مطلقا قيد للنفي لا للنفي بل الوجه ان يقال ان كان المذكور بعدها
بعضا مما قبلها يدخل كالراس مثلا والا فلا يدخل كالصباح وعلى هذا اشارة في كلام
المبرد في المقتصد وفي كلام ابن الدهاك في الفصول الثنتين من تلك الفصول الثلثين كونها
للعطف نحو جاء زيد حتى عمرو ورايت زيدا حتى عمرا ومررت بزيد حتى عمرو
والاولى ان يمثل بنحو جاء القوم حتى زيد لان العطف بحتى انما يصح بشرط ان يكون
ما بعدها جزءا مما قبلها كما حقق في موضعه وقد اشار اليه بقوله ولكن شرطها اي حتى
كونها للعطف مجانسة ما بعدها لما قبلها فهي تخالف سائر حروف العطف في ايجاب
مجانسة ما بعدها لما قبلها وانما شرطوه لانها موضوعة للغاية والدلالة بالجزء على احد
طرفي الشيء اما طرفه الاعلى نحو مات الناس حتى الانبياء او طرفه الادنى نحو قدم الناس حتى

حج الشاة فان الشيء اذا اخذ من ادناه فاعلاه غايته له وطف واذا اخذ من اعلاه
فادناه طرف له وغاية ولهذا قالوا ان حتى العاطفة انما تذكر للتعظيم او التحقير والغاية
والطرف لا يكون الا من جنس المغيا بضم الميم وتشديد الياء ومعناه ذو الغاية فقوله
وهي للطرف عطف تفسيري له فلا يقال جاء زيد القوم حتى حمار بالرفع ولا يقال ايضا
رايت الرجل حتى امراته بالنصب ولا اكلت الخبز حتى الرمان بالجر وان اردت
ان تعرف حقيقة الحال في ذلك فعليك بالتدبر التام فيما نقرر لديك وهو ان حتى
العاطفة للجمع مع انتهاء تعلق حكم بما قبلها باستيفاء اجزائه شيئا فشيئا الى موخولها
في اعتبار المتكلم كما في حتى الجارة لكن بشرط ان يكون موخولها جزءا من المعطوف عليه
حقيقة نحو ضربت حتى زيدا او بالتاويل نحو ضربني آل فلان حتى عبيدهم لانهم صاروا
كالجزء بالاختلاط ولا يجوز ان يكون ملاقيا لجزئه كما جاز في الجارة لما تقدم من شرط
مجانسة ما بعدها لما قبلها وبشرط ان يكون اقوى من سائر اجزاء نحو مات الناس حتى الانبياء
او اضعف منها نحو قدم الناس حتى الشاة ليصح العطف باعتبار انه من جنس آخر
غير المعطوف عليه ولا يجوز ان يكتفى في ذلك بان يكون اخر اجزاء المعطوف عليه كما
في الجارة اذ لا يكفي في ذلك في المغايرة اللازمة في العطف وبهذا اظهر الفرق بين حتى العاطفة
وحتى الجارة من وجهين الاول عدم جواز كون موخوله ملاقيا لجزء ما قبلها في العاطفة
وجوازه في الجارة والثاني اشتراط الضعف او القوة في العاطفة دون الجارة وقد يفرق في
بينهما بوجه ثالث وهو عدم اختصاص العاطفة بالظاهر لجواز ان يقال جاءني القوم حتى

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)